


إقراء القرآن الكرىم، شروطه وضوابطه للدكتور. محمد فوزان العمر¹



ملخص البحث: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد: فيتألف البحث الموسوم بـ «إقراء القرآن الكرىم: شروطه وضوابطه» من مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع، وفهرس للموضوعات.

ففي المقدمة تحدّث الباحث عن أسباب اختيار الموضوع، ومنهج البحث وخطته، وفي التمهيد أشار إلى المقصود بشروط إقراء القرآن الكرىم وضوابطه، وتعريف المقرئ وشروطه، وفي الفصل الأول تحدث عن شروط إقراء القرآن الكرىم وهي سبعة إجمالاً: الإخلاص لله تعالى، والتلقي والمشافهة من أفواه المشايخ المُتقنين، والفقه بالدين، ومعرفة المقرئ باللغة العربية، ورسم المصحف وضبطه، والوقف والابتداء والعد، وحفظ المقرئ لكتاب شامل لما يُقرئ به أصولاً وفرشاً، وفي الفصل الثاني كان الحديث عن ضوابط إقراء القرآن الكرىم، وهي أربعة إجمالاً: عدد الآيات المعتبرة حال الإقراء، والتدرج في التلقي، والأحق بالتقدم في القراءة، والحذر من إقراء أكثر من شخص في وقت واحد، وفي الخاتمة أشار الباحث إلى أهم النتائج والتوصيات. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنُسْتَهْدِيهِ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مِنْ يَهْدِ اللَّهِ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)
(سورة آل عمران، الآية:102)، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (سورة النساء، الآية: 1) ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۚ ۗ۰ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)
(الأحزاب: 70، 71) أما بعد:

فإن إقراء القرآن الكريم وتعليمه للمسلمين فضل لا يُعادلُه فضل، وخير لا يوازيه خير، كيف لا، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (خيركم من تعلم القرآن وعلمه²)

وتعليم القرآن الكريم وإقراؤه له شروطه وضوابطه ذكرها أهل العلم في كتبهم مبثوثة ومنثورة تحتاج إلى جمع وترتيب فضلاً عن استنباط بعضها، من خلال تضمينها لكتبهم المختصة في هذا الفن.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع أسباب اختياري لهذا الموضوع إلى عدة أمور من أهمها:
1- طرفة هذا الموضوع وحيويته، فلم يسبق - حسب علمي - طرُقه من

قبل في بحث أو كتاب منشور.

2- حاجة المُتصدِّر للإقراء لتلك الشروط والضوابط ممَّا يُسهِم - بإذن الله تعالى - في رفع مستواه؛ إذ ليس كل من تصدَّر للإقراء مُقرِّناً.
كما قال أبو مزاحم الخاقاني.³:

فما كُلُّ من يتلو الكتاب يُقيمه

وما كُلُّ من في الناس يُقرئهم مُقري. ⁴

3- ووقوف المقرئ على تلك الشروط والضوابط ممَّا يُسهم – بإذن الله تعالى – في رفع مستوى تعليم القرآن الكريم وإقراءه في المساجد والكتليات والمعاهد وغيرها من دُور العلم.

4- ووضَع لُبنةً في صرح إقراء القرآن الكريم وتعليمه تكونُ بدايةً لكمال ذلك الصرح واستوائه.

منهج البحث:

1- خرَّجَتُ الأحاديث النبوية من مصادرها الأصيلة.
2- رجعتُ إلى بعض كتب أصول الإقراء والقراءات القرآنية والتجويد وتراجم القُرَّاء

3- عرَّفتُ بالأعلام عدا صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.
4- رجعتُ إلى بعض كتب المعاجم اللُّغوية عند ذكر تعريف أو بيان لفظة غريبة.

5- ذكرتُ ما وقفتُ عليه من شروط وضوابط الإقراء التي يحتاجُ إليها كُلُّ مُتصدِّرٍ له

6- ذكرتُ في الخاتمة أهم نتائج البحث والتوصيات.

خُطَّةُ البحث:

تتكون خُطَّةُ البحث من مقدمةٍ وتمهيدٍ وفصلين وخاتمة . وهي كما يلي:
الفصل الأول: شروط إقراء القرآن الكريم ، وهي:
الشرط الأول: الإخلاص لله تعالى.

الشرط الثاني: التلقي والمشاهدة من أفواه المشايخ المتقنين.
الشرط الثالث: الفقه في الدين.

الشرط الرابع: معرفة المقرئ اللُّغة العربية.

الشرط الخامس: معرفة المقرئ رسم المصحف وضبطه.

الشرط السادس: معرفة المقرئ علم الوقف والابتداء والعدّ.

الشرط السابع: حفظ المقرئ كتاباً شاملاً لما يقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً.

الفصل الثاني: ضوابط إقراء القرآن الكريم، وهي:

الضابط الأول: عدد الآيات المعتبرة حال الإقراء ، يتناسب مع قدرة الطالب وإتقانه قوةً وضعفاً

الضابط الثاني: التدرُّج في التلقّي سبيل الترقّي في الأداء.

الضابط الثالث: الأحق بالتقدم في القراءة عائد إلى تقدير الشيخ وحكمته.

الضابط الرابع: الحذر من إقراء المقرئ لعدة أشخاص في وقتٍ واحد.
الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

الفهارس: فهرس المصادر والمراجع ، والموضوعات.

التمهيد:

المقصود بشروط إقراء القرآن الكريم: هي الأمور التي يلزم المقرئ الإتيان والاتصاف بها

والمقصود بضوابط إقراء القرآن الكريم: هي الأمور التي يلزم القارئ والمقرئ الإتيان بها حال العرض والسماع

يُعرَّفُ المُقرئُ: بأنه من عَلمِ القراءاتِ أداءً، ورواها مُشافهةً. (5)
وشرطُ المقرئِ: أن يكون عاقلاً مُسلماً مُكلفاً ثقةً مأموناً ضابطاً، خالياً من أسبابِ الفسقِ ومُسقطاتِ المروءة. (6)

وبيان هذه الشروط:

أولاً: إنَّ إقراءَ المجنون والكافر لا يُقبل، ولا يَصِحُّ منهما. (7)

ثانياً: إنَّ إقراءَ الصبي للقرآن الكريم يُشترط له إتقان وضبط الجزء أو السُّور أو الآيات المقروءة.

ويتأكد ذلك إذا كان إقراؤه برواية وسند، لما جاء في ترجمة أبي اليمُن الكِندي. (8)، أنه تلقن القرآن على سبُط الخياط. (9) وله نحو من سبع سنين، وقرأ القراءاتِ العشر وهو ابنُ عشر سنين.

ثالثاً: أن يكون ثقةً في الحرف الذي يُؤدي والرواية التي يُقرئُ بها. (10)

رابعاً: أن يكون أميناً فلا يُقرئُ إلا بما قرأ أو سمع، ولا يُقدِّم رأيه، أو وجه إعراب أو لغة على رواية. (11)

خامساً: أن يكون ضابطاً: أي حافظاً لكتابٍ شاملٍ لما يُقرئُ به من القراءاتِ أصولاً وفرشاً.

يقول ابنُ الجزري. (12) في «منجد المُقرئين»: «ويلزمه (أي المقرئ) أيضاً أن يحفظ كتاباً مشتملاً على ما يُقرئُ به من القراءاتِ أصولاً وفرشاً، وإلا داخله الوهم والغلطُ في كثير، وإنَّ أقرأ بكتابٍ وهو غير حافظ له، فلا بُدَّ أن يكون ذاكرةً كيفية تلاوته به حال تلقّيه من شيخه، مُستصحباً ذلك، فإن شكَّ في شيء، فلا يستتكف أن يسألَ رفيقه، أو غيره ممَّن قرأ بذلك الكتاب، حتى يتحقَّق بطريق القطع أو غلبة الظن. (13)
ويدخلُ في ضبط المُقرئ أيضاً معرفتهُ وتحصيله للعلوم الشرعية والعربية. (14)

سادساً: أن يكون خالياً من أسباب الفسق ومُسقطات المُروءة. وأسباب الفسق هي ارتكاب الكبائر والإصرار على الصغائر. ¹⁵.

وقد أشار إلى جملة من تلك الشروط أبو عمرو الداني . (¹⁶في الأرجوزة المنبهة بقوله:

وقيد الجميع بالمعاني
وبذل المجهود في البيان
عن كل أصلٍ ظاهرٍ جلي
وكلّ فرعٍ غامضٍ خفي
من غير إطنابٍ ولا إكثارٍ
ولا تكلفٍ ولا تكرارٍ
على الذي رواه عن أيمته
من مُدُنِ المشرقِ وقتَ رحلته
من مُقريٍّ منتصبٍ إمامٍ
وعالمٍ بالنحو ذي تمامٍ
وماهرٍ في العلم بالتأويلٍ
وقدوةٍ في مُحكم التنزيلِ
وفي العُقودِ وأصولِ الدينِ
والفقهِ والحديثِ ذي تمكينِ
وباصرٍ بالنقلِ والروايةِ
مُشهرٍّ بالفهمِ والدرايةِ

وضابطٍ للأحرف المشهورة

وحافظٍ للطرق المنشورة

وصادقٍ اللهجة غير متهم

لسنن الماضين قبل ملتزم. ¹⁷

ويقول مكي بن أبي طالب القيسي: «¹⁸ يجبُ على طالب القرآن أن يتخير لقراءته ونقله وضبطه أهل الديانة والصيانة والفهم في علوم القرآن والنفاز في علم العربية والتجديد بحكاية ألفاظ القرآن وصحة النقل عن الأئمة المشهورين بالعلم، فإذا اجتمع للمقرئ صحة الدين، والسلامة في النقل، والفهم في علوم القرآن، والنفاز في علوم العربية والتجويد بحكاية ألفاظ القرآن، كملت حاله ووجبَت إمامته. ¹⁹

الفصل الأول: شروط إقراء القرآن الكريم

تقدمت الإشارة إلى المقصود بشروط الإقراء.

وهذه الشروط يلزم المقرئ الإتيان والاتصاف بها حتى يصح إقراؤه والأخذ عنه ، وقد جعلت هذه الشروط على سبعة مباحث ، وهي:

الشرط الأول: الإخلاص لله تعالى:

الإخلاص لله تعالى، هو أول وأهم شرط في الإقراء، وفي غيرها من الأعمال، إذ إن إقراء القرآن الكريم وتعليمه عبادة لله تعالى يُشترط لها إخلاص النية له سبحانه، يقول سبحانه وتعالى: (أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ) (سورة الزمر، الآية:3)، ويقول تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً) (سورة البينة، الآية: 5)، ويقول تعالى: (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) (سورة المائدة، الآية: 27) يقول مكي بن أبي طالب القيسي: «ولا يَنْتَفَعُ بشيء مما ذكرنا حتى يُخلص النية فيه لله – جلَّ ذكره – عند طلبه أو بعد طلبه، فقد بيتدئ الطالب للعلم

يُريد به المباهاة عند طلبه، والشرفَ في الدنيا، أو لا يعتقُدُ به شيئاً من ذلك، فلا يزالُ به فهمُ العلم حتى يتبيّن له أنه على خطأ في اعتقاده فيثوبُ من ذلك، ويخلصُ النيةَ لله تعالى، فينتفعُ بذلك ويحسنُ حاله، فقد قال بعضُ العلماء: «لقد طلبنا العلم لغير الله فما زال العلمُ بنا حتى رَدَّنا إلى الله تعالى»، أو كلاماً هذا معناه. ²⁰»

الشرط الثاني: التلقّي والمشافهة من أفواه المشايخ المتقنين:

التلقي والمشافهة من أفواه المشايخ المتقنين هو السبيلُ الأمثل والأوحد لإتقان قراءة كتاب الله تعالى.

بل إن التلقي والمشافهة هو الشرط الأهم لتصدر المقرئ وإقرائه غيره.

يقول مكِّي بنُ أبي طالب في كتابه «الرعاية»: «والمقرئُ إلى جميع ما ذكرناه في كتابنا هذا أحوجُ من القارئ؛ لأنه إذا علمه علّمه، وإذا لم يعلمه لم يُعلّمه، فيستوي في الجهل بالصواب في ذلك القارئ والمقرئ، ويضلُّ القارئ بضلال المقرئ، فلا فضل لأحدهما على الآخر. فمعرفةُ ما ذكرنا لا يسعُ من انتصب للإقراء جهله، وبه تكملُ حاله، وتزيدُ فائدةُ القارئ الطالب، ويلحق بالمقرئ، وليس قولُ المقرئ والقارئ: «أنا أقرأ بطبعي، وأجدُ الصواب بعادتي في القراءة لهذه الحروف من غير أن أعرف شيئاً مما ذكرته» بحجة، بل ذلك نقص ظاهر فيهما؛ لأن من كانت هذه حُجته يُصيب ولا يدري، ويُخطئ ولا يدري، إذ علمه واعتماده على طبعه، وعادة لسانه يمضي معه أينما مضى به من اللفظ، ويذهب معه أينما ذهب، ولا يبني على أصل ولا قرأ على علم، ولا يُقرئ عن فهم، فما أقربه من أن يذهب عنه طبعه، أو تتغيّر عليه عادته، وتستحيل عليه طريقته، إذ هو بمنزلة من يمشي في ظلامٍ في طريق مُشْتَبِه، فالخطأ والزللُ منه قريب، والآخر بمنزلة من يمشي على طريق واضح معه ضياءٌ؛ لأنه يبني على أصلٍ وينقل عن فهم، ويلفظ عن فرع مستقيم، وعلّة واضحة، فالخطأ منه بعيد، فلا يرضينَ امرؤ لنفسه في كتاب الله - جلّ ذكره - وتجويد ألفاظه، إلا بأعلى الأمور وأسلمها من الخطأ والزلل، والله الموفق للصواب. ²¹»

ويقول أبو عمرو الداني: «وكذلك أيضاً كل مقرئ متصدر، إذا اعتمد فيما يقرئ به على ما يحفظه من الصُّحُفِ المبتاعة في الأسواق من غير أن يرويهما، ولا يدري حقائق ما فيها من جليِّ العلم وخفيِّه، ولم يجالس العلماء، ولا ذاكرَ الفقهاء، ولا أكثرَ العَرَضِ على القراء، والمُتصدِّرين من أهل الأداء، ولا سألَ عمَّا يجبُ السؤالُ عنه، مما يدقُّ ويعزُّب من الأصول والفروع، مما لا بُدَّ لمن تعرَّض للتصدُّر ورواية الحرف من السؤال عنه، والكشف عن حقيقته، ولم يكن معه من الإعراب مما يُقيم به لسانه، ويعرف به خطأه من صوابه، فليس بمقرئ في الحقيقة، وإن كان لقبُ الإقراء جارياً عليه، واسم التصدُّر موسوماً به، لغلبة الجهل على العامة، وأكثر الخاصة، وهو عن ذلك بمعزلٍ عند من يُقتدى بعلمه، ويُعتمدُ على قوله، وإن أطراه أهلُ الغباوة، ورفع منزلته الأصاغرُ من الطلبة، فليتيق الله من كانت هذه صفته، ولا يتعرض لما ليس له بأهل ولا موضع، حتى يقفَ على يقين من اللازم له، والواجب عليه، فيأخذ نفسه باستعماله، ويُجهدَها في وعائته، فإن أهمل ذلك وأضرب عنه، وقنع بجهله، واكتفى بدرائته، وبأن يقال فلانٌ مقرئٌ بلده، وقارئٌ أهلِ مصره، دون ما قدَّمناه والزمناه إياه، فقد نبذ العلم وراء ظهره، وخالف ما ورد عنه من أمره قراء القرآن بتلاوته على ما علَّموه، والتمسك في ذلك بما أقرئوه دون غيره، لقوله: (اقرؤوا كما علَّمتم ²²)، وصار من جملة المُصحِّفين ²³ الذين وردت الأخبارُ عنهم بالألَّا يُقرأ عليهم القرآن، ولا يُؤخذ عنهم العلم. ²⁴»

وقال أيضاً: «عرضُ القرآن على أهل القرآن المشهورين بالإمامة، المُختصين بالدراية، سنَّةٌ من السنن التي لا يسعُ أحداً تركها رغبةً عنها، ولا بُدَّ لمن أراد الإقراء والتصدُّر منها ²⁵» في «لطائف الإشارات» في بيان أهمية الأخذ عن الشيخ والأستاذ: «ولا مريَّة أنه كما يُتعبَّد بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده، يُتعبَّد بتصحيح ألفاظه، وإقامة حروفه على الصفة المُتلقَّاة عن أئمة القُرَّاء، ومشايخ الإقراء، المتصلة بالحضرة النبوية، الأفصحية العربية، التي لا يجوز مخالفتها، ولا العدولُ عنها، فمن أنفَ عن الأخذ عن أستاذٍ يُوقفه على حقيقة ذلك مع تماديه على تحريف ألفاظ

القرآن فهو عاصٍ بلا شكٍّ، وأنتم بلا ريب؛ إذ صيانة جميع حروف القرآن عن التبديل والتحرير واجبة. ²⁶»

قلت: يُؤخذ من النصوص السابقة أهمية التلقي والمشافهة والعرض والسَّماع على المقرئين المُتقنين الضابطين، وأنَّ من أقرأ بدون علمٍ ولا فهم صحيح عرضةٌ بلا شكٍّ إلى التصحيف والتغيير والتبديل، لأنَّ من كانت هذه حاله كان قارئاً للقرآن وليس مقرئاً، ولربما كان حافظاً للقرآن كما هو الحال عند بعض العامَّة، لكنه ليس مُتقناً للتجويد، ولا عارفاً بالأسانيد.

يقول الإمام الذهبي ²⁷في ترجمة حسن بن عبد الله الراشدي: «²⁸ وقال الإمام أبو حيان: كان الشيخ حسن حافظاً للقرآن، ذاكرةً للقصيد، يشرحه لمن يقرأ عليه، ولم يكن عارفاً بالأسانيد ولا المُتقن للتجويد، لأنه لم يقرأ على مُتقن. ²⁹ ³⁰.»

وقلتُ أيضاً: ويدخل في هذا الشرط أعني شرط التلقي والمشافهة عدم إقراء المقرئ إلا بما أُقِرُّ به فقط، ممَّن توفَّرت فيه شروط الإقراء، أو سمع بقراءة غيره على شيخ وهو مُصنغ له، قادرٌ على تأدية ما سمعه.

يقول الصفاقسي ³¹في «غيث النفع»: «ولا يجوز له أن يُقَرَّ إلا بما سمع ممَّن توفَّرت فيه هذه الشروط أو قرأه عليه وهو مصنغ له أو سمعه بقراءة غيره عليه.» ³²

ويقول الجعبري: ³³واعلم أنه لا يجوز له أن يقرأ إلا بما أُجيز له قراءته لقول علي: إن رسول الله يأمركم أن تقرؤوا كما علَّمتكم. ³⁴»

وتجدر الإشارة إلى أن التلقي والمشافهة من أفواه المشايخ لا تُعفي الطالب من معرفة مسائل علم التجويد وتحصيله.

يقول المرعشي ³⁵في «جهد المُقل»: «تجويد القرآن قد يُحصِّله الطالب بمشافهة الشيخ المُجوِّد دون معرفة مسائل هذا العلم، بل المشافهة هي العمدة في تحصيله، لكنَّ بذلك العلم يسهُلُ الأخذُ بالمشافهة، ويزيد به

المهارة ويُصانُ به المأخوذُ عن طَريان الشكِّ والتحريف كما صرَّح به في
الرعاية.³⁶»

الشرط الثالث: الفقه في الدين:

يشملُ هذا الشرط جميع أنواع الفقه في الدين من العلم بأصول الدين أي:
التوحيد والتفسير وعلوم القرآن والحديث والفقه وأصوله وغيرها.

يقول مكِّي بن أبي طالب القيسي: «ينبغي لطالب القرآن أن يتعلَّم أحكام
القرآن، فيفهم عن الله ما فُرض عليه ويلقن عنه ما خاطبه به، فينتفع بما
يقرأ ويعمل بما يتلو، وأن يتعلَّم الناسخ والمنسوخ، فيعلم ما فُرض عليه وما
لم يُفرض عليه، وما سقط العملُ به مما العملُ به واجب، وأن يتعلَّم
الفرائض والأحكام؛ فما أقبح حامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن
ظهر قلب وهو لا يعلم ما يتلو، فكيف يعملُ بما لا يفهم معناه، وما أقبح به
أن يسأل عن فقه ما يتلو فلا يدريه، فما مَنْ هذه حالته إلا كمثل الحمار
يحملُ أسفاراً، وينبغي لطالب القرآن أن يعرف المكِّي من المدني، فيفهم
بذلك ما خاطب الله به عباده في أول الإسلام وما ندبهم إليه في آخر
الإسلام، وما افترض عليهم في أول الإسلام وما زاد عليهم من الفرائض
في آخره، ويقوى بذلك على معرفة الناسخ والمنسوخ، لأن المدني هو
الناسخ للمكي في أكثر القرآن ولا يُمكن أن ينسخ المكِّي المدني؛ لأن
المنسوخ هو المتقدم في النزول قبل الناسخ له.³⁷»

قلتُ: كلام مكِّي هذا في محلّه، ويسعى كل مقرئ إلى تحقيقه، ولكنَّ
الإحاطة بجميع العلوم أمر قد لا يتحقق لكل أحد، ولكن يكفي المقرئ
معرفة أهم أمور دينه، ولا يلزمه الإحاطة بها كلّها.

يقول ابنُ الجزري في «منجد المقرئين»: «وليس الشرطُ أن تجتمع فيه
جميع العلوم؛ إذ الشريعةُ واسعةٌ والعُمرُ قصير، وفنون العلم كثيرةٌ،
ودواعيه قليلة، والعوائق معلومة تشغلُ كلَّ فريق بما يعنيه.³⁸»

الشرط الرابع: معرفةُ المُقرئ اللُّغةَ العربيَّةَ:
معرفةُ المقرئ للُّغة العربية أعني علم النحو والصرف أو مبادئ اللُّغة

العربية ولا يلزم منه الإحاطة بجميع أوجه اللغة وعلومها وفنونها. ومعرفة المقرئ للغة العربية يُعِينُهُ على فهم كتاب الله تعالى وتدبره، وإبصار المعاني، وتوجيه القراءات القرآنية، والوقف والابتداء وغيرها من العلوم المترتبة على هذا الفن.

يقول الصفاقسي في «غيث النفع»: «وأهم شيء عليه بعد ذلك (أي: بعد تعلمه لأمر عقيدته والفقهِ في دينه)، أن يتعلّم من النحو والصرف جملةً كافيةً يستعينُ بها على توجيه القراءات ويتعلّم من التفسير والغريب ما يستعينُ به على فهم القرآن، ولا تكون همّته دنيئةً فيقتصرُ على سماع لفظ القرآن دون فهم معانيه، وهذا أعني علم العربية أحد العلوم السبعة التي هي وسائل لعلم القراءات.³⁹»

ثم إن المُتصدِّرين للإقراء العارفين للغة أقسام: فمنهم العالم المُعربُ لوجوه الإعراب والقراءات، ومنهم المُعربُ للقراءة غير اللاحن فيها، ومنهم المُؤدِّي لما سمع ممن أخذ عنه ليس عنده إلا الأداء لما تعلّم، ومنهم المُعربُ قراءته، المُبصر بالمعاني، العارف باللغات لكن لا علم له بالقراءات واختلافها والآثار التي فيها، هؤلاء هم الأقسام الأربعة الذين قسّمهم ابنُ مجاهد⁴⁰ في كتابه «السبعة» بقوله: «فمن حملة القرآن المُعربُ العالمُ بوجوه الإعراب والقراءات، العارفُ باللغات ومعاني الكلمات، البصيرُ بعيب القراءات، المنتقِدُ للآثار، فذلك الإمام الذي يفرغُ إليه حفاظُ القرآن في كلِّ مِصرٍ من أمصار المسلمين.

ومنهم من يُعربُ ولا يلحنُ ولا علم له بغير ذلك، فذلك كالأعرابيِّ الذي يقرأ بلغته ولا يقدرُ على تحويل لسانه فهو مطبوع على كلامه.

ومنهم من يُؤدِّي ما سمعه ممن أخذ عنه ليس عنده إلا الأداء لما تعلّم، لا يعرف الإعراب ولا غيره، فذلك الحافظُ، فلا يلبث أن ينسى إذا طال عهده، فيُضَيِّعُ الإعرابَ لشدة تشابهه وكثرة فتحه وضمّه وكسره في الآية الواحدة، لأنه لا يعتمد على علمٍ بالعربية ولا بصيرٍ بالمعاني يرجعُ إليه، وإنما اعتماده على حفظه وسماعه.

وقد ينسى الحافظُ فيضيع السَّماعُ، وتشتبه عليه الحروف، فيقرأ بلحنٍ لا يعرفهُ، وتدعوه الشُّبهةُ إلى أن يرويهِ عن غيره ويُبرِّئ نفسه، وعسى أن يكون عند الناس مُصدِّقاً فيحمل ذلك عنهُ، وقد نسيه ووهم فيه، وجسَرَ على لزومه والإصرار عليه، أو يكون قد قرأ على من نسي، وضَيَّع الإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحد من الماضين، فيكون بذلك مبتدعاً، وقد رُويت في كراهة ذلك وحظره أحاديث. ⁴¹»

الشرط الخامس: معرفة المقرئ رسم المصحف وضبطه: معرفة المقرئ لرسم المصحف الذي هو أحد أركان القراءة القرآنية وأحد مداراتها، مُهمٌّ جداً، إذ إن موافقة القراءة القرآنية لرسم المصحف شرط رئيس في قبول القراءة أو ردّها. ⁴²

يقول الإمام المُحقِّق ابن الجزري: «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصحَّ سندُها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردُّها، ولا يحلُّ إنكارُها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولُها، سواء أكانت عن السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختلف ركنٌ من هذه الثلاثة أُطلق عليها أنها ضعيفةٌ أو شاذةٌ أو باطلة، سواء أكانت عن السبعة أم عن أكبر منهم. ⁴³»

ومعرفة المقرئ لرسم المصحف أيضاً يُذهب عنه الوقوع في اللبس والخطأ، فإذا ما وافق المنطوقُ أو الملفوظُ به الرِّسم كانت الموافقة تحقيقاً كقوله تعالى: (مَلِكِ) (سورة الفاتحة، الآية:4)، بدون ألف. ⁴⁴

وإذا خالف المنطوقُ أو الملفوظُ به الرِّسم ووافق قراءةً أخرى متواترةً كانت الموافقة تقديرًا كقوله (مَلِكِ) (الفاتحة 4) :بالألف. ⁴⁵ وتتحصّر مخالفة الرِّسم العثماني للرسم القياسي في ستِّ قواعد ⁴⁶ لا سبع لها، وهي: الحذف، والزيادة، والهمز، والإبدال، والوصلُ والفصلُ، وما فيه قرأتان فكُتِبَ على إحداهما.

وتجدرُ الإشارة إلى أن معرفة المقرئ لرسم المصحف وضبطه لا يُغنيه عن التلقّي والمشافهة؛ لأنه إذا لم يأخذه عن طريق التلقّي والمشافهة كان عُرْضةً ولا بُدَّ للحن والتصحيف.

يقول أبو داود سليمان بن نجاح: ⁴⁷ «إذ لا غنى عن هذا الحرف من مشافهة العالم فيه؛ إذ لا يقدر على اللَّفظ به من الكتاب.»⁴⁸

ويقول أيضاً: «لأنه لا يُتوصَّلُ إلى حقيقة اللَّفظ بها إلا بالمشافهة من فم المقرئ دون الضبط والخط»⁴⁹

وقد قيل: «لا تحملوا العِلْمَ من صَحْفِي، ولا تأخذوا القرآنَ من مُصحفي.»⁵⁰

ويجب التنبيه على أن مما يدلُّ على أهمية الرسم وصلته الوثيقة بالقراءة ما ورد عن حمزة ⁵¹ أنه كان يتبع في الوقف على الهمز ما وافق خط المصحف العثماني المجمع على اتِّباعه بشرط أن يصحَّ وجهه في العربية، وإن كان ما خالفه أقيس.⁵²

بل: إن بعض المؤلفين في القراءات القرآنية لم تخلُ كُتُبهم من الكلام على الرسم، فعقدوا للوقف عليه باباً ⁵³، وما ذاك إلا لبيان أهمية الرسم وتعلُّقه الكبير بالقراءة، والحاجة إليه ضرورية وشديدة، لا تقلُّ عن سائر علوم القرآن الكريم

يقول أبو العباس المهدي ⁵⁴ في كتابه «هجاء مصاحف الأمصار»: «لما كانت المصاحف، التي هي الأئمة، إذ قد اجتمعت عليها الأمة، تلزم موافقتها ولا تسوغ مخالفتها، وكان كثير من الخط المثبت فيها يخرج عن المعهود عند الناس، مع حاجتهم إلى معرفته، لتكتب المصاحف على رسمه، وتجري في الوقف على كثير منه لكل قارئ من القراء على منهجه وحُكمه، وكانت الحاجة إليه كالحاجة إلى سائر علوم القرآن بل أهمُّ، ووجوب تعليمه أشمل وأعمُّ، إذ لا يصحُّ معرفة بعض ما اختلف القراء فيه دون معرفته، ولا يسعُ أحداً اكتتاب مُصحفٍ على خلاف خطِّ المُصحف الإمام ورُتبته.»⁵⁵

الشرط السادس: معرفة المقرئ علم الوقف والابتداء والعدّ: لا يخفى على مقرئ أهمية علم الوقف والابتداء والعدّ بالنسبة للإقراء؛ إذ إن صلتها وثيقة جداً بعلم التجويد⁵⁶ والقراءات كما سيأتي – إن شاء الله – ، فلا يتحصّل الإقراء الصحيح والتصدّر السليم إلا بربط هذه العلوم بعضها ببعض.

يقول أبو عمرو الدّاني: «اعلموا أن التجويد لا يتحصّل لقراء القرآن إلا بمعرفة الوقف ومواضع القطع على الكلم، وما يُتجنّب لبشاعته وقبحه.»⁵⁷

ويقول ابن الجزري: «وصحّ بل تواتر عندنا تعلّمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع إمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين، وصاحبه الإمام نافع بن أبي نُعيم، وأبي عمرو بن العلاء، ويعقوب الحضرمي، وعاصم بن أبي النجود وغيرهم من الأئمة.»⁵⁸

ويقول أبو بكر المرعشي: «وينبغي أيضاً لمُعلّم الأداء أن يعرف مواضع الوقف المؤكّد استحبابه وهو الوقف اللازم فيما قسّمه السجاونديّ لئيبه المُتعلّم عليها.»⁵⁹

وممّا يدلُّ على صلة باب الوقف والابتداء بعلم القراءات واختلاف القراء في قراءاتهم أمران:

أولهما: أفراد باب خاص به يُعرف بـ «باب وقف حمزة وهشام»⁶⁰، وباب «الوقف على مرسوم الخط.»⁶¹

ثانيهما: أن الوقف يختلف باختلاف القراءة، فالكلمة تصلح أن تكون وقفاً على قراءة، ولا تصلح أن تكون وقفاً على قراءة أخرى.⁶² يقول طاهر بن غلبون⁶³ في «التذكرة» ما نصّه: «وقرأ المُفضّل «وتلك حُدودُ الله نُبيّئها لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ» (سورة البقرة، الآية: 230) بالنون⁶⁴، وقرأ الباقون بالياء.

ومن قرأه بالياء لم يبتدئ به؛ لأنه راجع إلى اسم الله تعالى المُتقدّم عليه، فهو متعلق به.

ومن قرأه بالنون جاز له أن يبتدىء به، لأنه استئناف إخبار من الله تعالى،
بالبیان لحدوده بلفظ الجماعة للتفخيم. ⁶⁵»

وأما أهمية علم العَدِّ فتأكد بالنسبة للمقريء في عِدَّة أمور، من أهمها:
أولاً: أن الوقف على رؤوس الآي سنةٌ أغلبية ⁶⁶ جاءت عن النبي صلى الله
عليه وسلم كما في حديث أم سلمة قالت: «كان رسول الله يُقَطِّع قراءته
يقول: (اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) ثم يقف: (اَلرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) ثم يقف،
وكان يقرأها (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ)». ⁶⁷»

وهذا الحديث أصل في هذا الباب أعني، باب الوقف والابتداء وعلاقته
بعلم العَدِّ والفواصل. وأن الوقف على رؤوس الآي هو السنة، وإن تعلق
ما بعدها بها تعلقاً لفظياً، على الصحيح من أقوال أهل العلم. ⁶⁸ 76

يقول ابن الجزري في «النشر»: «وإن كان التعلق من جهة اللفظ فهو
الوقف المُصطَلح عليه بالحسن؛ لأنه في نفسه حسنٌ مفيد يجوز الوقف عليه
دون الابتداء بما بعده، للتعلق اللفظي، إلا أن يكون رأس آية، فإنه يجوز
في اختيار أكثر أهل الأداء لمجيئه عن النبي صلى الله عليه وسلم في
حديث أم سلمة. ⁶⁹»

ويقول ابن القيم ⁷⁰ في «الزاد»: «وهذا هو الأفضل، الوقوف على رؤوس
الآيات وإن تعلقت بما بعدها، وذهب بعض القراء إلى تتبع الأغراض
والمقاصد، والوقوف عند انتهائها، وأتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم
وسنته أولى. ⁷¹»

ثانياً: أن الوقف على رؤوس الآي هو مذهب الإمام ابن كثير ⁷² وأبي
عمرو البصري. ^{73 74}

ثالثاً: أن الوقف على رؤوس الآي له ارتباط ببيئات الزوائد والإمالة
وتغليظ اللامات وترقيقها؛ لذا لزم المقريء معرفة هذه الأمور واستيعابها
قبل تصدُّره وإقراءه. يقول البقاعي: ⁷⁵ «وأما علم العَدِّ فلأن بعض القراء
زاد على رسم الخط ستين ياءً في رؤوس الآي، وبعضهم أمال رؤوس
الآي من بعض السُّور، وبعض من أصحاب الأزرق عن ورش رقق ما

غَظَّه من اللامات الواقعة في رؤوس الآي الممالة، فاحتيج إلى معرفة الفواصل من غيرها من موطنه إذ كان أمراً توقيفياً لا مجال للاجتهاد فيه. ⁷⁶»

الشرط السابع: حفظ المقرئ كتاباً شاملاً لما يُقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً:

هذا الشرط خاص بمن يُقرئ القراءات القرآنية، إذ يلزمه حفظ كتاب مشتمل على ما يُقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً، وإلا داخله الوهم والغلط، فإن لم يكن حافظاً لما يُقرئ به فلا أقلّ من أن يكون مستوعباً لمضمّن الكتاب المقروء به.

يقول ابن الجزري في «مُنجد المُقرئين»: «ويلزمه أيضاً (أي المقرئ) أن يحفظ كتاباً مشتملاً على ما يقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً، وإلا داخله الوهم والغلط في كثير، وإن أقرأ بكتابٍ وهو غير حافظٍ له، فلا بُدّ من أن يكون ذاكرةً كيفية تلاوته به حال تلقّيه من شيخه، مُستصحباً ذلك، فإن شكّ في شيء فلا يستتكمف أن يسأل رفيقه أو غيره ممّن قرأ بذلك الكتاب، حتى يتحقّق بطريق القطع أو غلبة الظن»... ⁷⁷

قلت: وأمّا مقرئ القرآن الكريم لرواية أهل بلده فلا يلزمه ذلك أي حفظ كتاب مشتمل لما يُقرئ به، ولكن يلزمه معرفة ضوابط تلك الرواية وطريقة أدائها، مع معرفة أحكام التجويد، والوقف والابتداء، ورسم المصحف وضبطه، وغير ذلك ممّا له علاقة بتعليم القرآن الكريم وطرق تدريسه وآداب حملته.

وبهذا الشرط تمّ الحديث عن شروط المقرئ ، والله الحمد والمنّة.

الفصل الثاني: ضوابط إقراء القرآن الكريم

تقدمت الإشارة إلى المقصود بضوابط الإقراء ⁷⁸، وهي:
الضوابط الأول: عدد الآيات المُعتبرة حال الإقراء
يقول أبو مزاحم الخاقاني:

وحكمك بالتحقيق إن كنت آخذا

على أحدٍ ألا تزيدَ على عشرٍ. ⁷⁹

يقولُ أبو عمرو في شرح هذا البيت: «من رغب من القراء أن يأخذ عليه أستاذه قراءة التحقيق على النعت الذي تقدّم ذكرنا له، ليصل بذلك إلى نهاية التجويد، ففي عشر آياتٍ له كفايةٌ، وفي عرضها له مَنع، إلى أن يُتقن معرفة الأصول جليّها وخفيّها، ويخفّ بذلك لسانه، وتجري عليه عادته، ويتحكم على سائره طبعه، وإذا استوى له ذلك استأهل الزيادة، فليأخذ عليه أستاذه ما أحبّ، وليزده في العرض ما شاء، وأما من رغب في قراءة الحذر، وقنع بها على ما تقدّم من صفتها، فلا بأس أن يأخذ عليه الأستاذه ما يراه أنه مُحتملٌ له، وقائمٌ به، على مقدار إتقان حفظه، ونهاية درايته، وحُسن معرفته، ومبلغ فهمه. ⁸⁰»

قلتُ: يؤخذ من كلام أبي عمرو المُتقدم عدة فوائد من أهمها: أولاً: أن قراءة التحقيق يُكتفى للمبتدئ بها بعشر آياتٍ فقط، حتى يُتقن معرفة الأصول جليّها وخفيّها.

ويشهد له ما جاء في حديث عثمان بن عفان، وابن مسعود، وأبي بن كعب: «أن رسول الله كان يُقرئهم العشر، ولا يجاوزونها إلى عشرٍ أخرى حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل جميعاً ⁸¹»

ثانياً: أن القارئ إذا ارتفع مستواه في القراءة، فليأخذ عليه أستاذه، ما أحبّ، وليزده في العرض ما شاء.

ويشهد له حديث عبد الله بن مسعود أنه قال: «قال لي رسول الله: اقرأ عليّ، قلتُ: اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أحبُّ أن أسمع من غيري: قال: فافتتحتُ سورة النساء، فلما بلغتُ (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَيَّ هُوَ لَأَيُّ شَهِيدًا) فرأيتُهُ وعيناه تذرفان، فقال لي حسبك. ⁸²» وقال الصفاقسي في «غيث النفع»: «وكان من بعدهم لا يتفقدُ بذلك بل يعتبر حال القارئ من القوة والضعف، واختاره السخاوي ((⁸³ واستدلَّ له بأن ابن مسعود قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم في مجلسٍ واحد من

أول سورة النساء إلى قوله: (وَجِئْنَا بِكَ عَلَيَّ هُوَ لَا يَشْهَدُ) وارتضاه ابنُ الجزري قال: وفعله كثير من سلفنا واعتمد عليه كثير من أئمتنا. ⁸⁴»

ثالثاً: أن قراءة الحَدْر يُشترط لها إتقان القارئ لحفظه، وانتهاء درايته، وحسن معرفته، وبلوغ فهمه

قال أبو عمرو: «فضلاً عن الحَدْر الذي لا يُتقنه إلا مخصوص، ولا يضبطه إلا حاذق. ⁸⁵»

قلت: والصواب في ذلك - والله أعلم - أن ذلك راجع إلى قوة الطالب وضعفه من حيث إتقان حفظه وانتهاء درايته وضبطه واستيعابه.

يقول القسطلاني في «لطائف الإشارات»: «والصواب الأخذ في ذلك بحسب قوة الطالب من غير حدٍّ ولا عدِّ، فقد روينا أن أبا العباس بن الطَّحَّان قرأ على شيخه أبي العباس بن نحلة ختمه بحرف أبي عمرو في يومٍ واحد، وأن ابن مؤمن قرأ على الصائغ القراءات جمعاً بعدة طُرُقٍ في سبعة عشر يوماً، وأن المكين الأسمر قرأ على أبي إسحاق بن وثيق الإشبيلي ختمه بالقراءات السبع في ليلة واحدة ⁸⁶، وأن ابن الجزري قرأ على الصائغ من أول النحل ليلة الجمعة، وختم ليلة الخميس في ذلك الأسبوع جمعاً للقراءات السَّبع بالشَّاطبية والتيسير والعنوان، وأن آخر مجلس ابتداء فيه بأول الواقعة حتى ختم. ⁸⁷»

ثم إنه تختلف حالة التلقين عمَّن يُريد تصحيح قراءة أو رواية، كما قال ابن الجزري في «منجد المقرئين»: «وأما ما ورد عن السَّلف من أنهم كانوا يُقرئون ثلاثاً ثلاثاً، وخمساً خمساً، وعشراً عشراً، لا يزيدون على ذلك؛ فهذه حالة التلقين، وأما من يُريد تصحيح قراءة، أو نقل رواية، أو نحو ذلك، فلا حرج على المقرئ أن يُقرئه ما شاء. ⁸⁸»

الضابط الثاني: التدرُّج في التلقِّي سبيل الترقِّي في الأداء. المقصود بهذا الضابط هو عرض القارئ على صغار المقرئين قبل كبارهم، إذ إن الترقِّي في الأداء سبيله التدرُّج في التلقِّي.

قال الإمام الذهبي عند ترجمة يحيى بن أحمد بن الصّواف ⁸⁹ ما نصّه: «رحلتُ إليه (أي إلى ابن الصواف) فأدخلتُ عليه في سنة خمسٍ وتسعين فوجدته قد أضرَّ وأصمَّ، ولكنْ به جلادةٌ وشهامةٌ وهو في سبعٍ وثمانين سنة، فقرأتُ عليه جزءاً من الخِعيّات ⁹⁰، ورفعتُ صوتي فسمع، وكلمته في الجمع عليه بالسَّبْع، فقال: اشرع، فقرأتُ عليه «الفاحة» وآياتٍ من «البقرة»، وهو يردُّ الخلاف ويردُّ أيضاً رواية يعقوب وغيره مما قرأ به وأنا لا أعرفها.

فقلتُ: قصدي السبعة فقط فتخيّل منّي نقص المعرفة، وقال: إذا أردتَ أن تقرأ عليّ فامضِ إلى تلميذي فلان، فصَحَّ عليه، ثم اعرض عليّ. ⁹¹»....

وقال أيضاً في ترجمة إبراهيم بن غالب بن شاور البدوي ⁹² ما نصّه: «جالسته وانتفعتُ به، وشرعتُ عليه في جمع السَّبْع في سنة إحدى وتسعين تدريباً للعرض على شيخنا الفاضلي، وكان ذكياً ظريفاً مزاحاً، سامحه الله تعالى. ⁹³»

وقال السخاوي في «جمال القراء»: «وعن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم، قال لي أبو الدرداء: اعدُّ من يقرأ عندي القرآن، فعددتهم ألفاً وستمئة ونيفاً، وكان لكل عشرةٍ منهم مقرئ، وكان أبو الدرداء يطوفُ عليهم قائماً يستفتونه في حروف القرآن، فإذا أحكم الرجلُ منهم تحوّل إلى أبي الدرداء. ^{94 95}»

الضابط الثالث: الأحقُّ بالتقدم في القراءة عائد إلى تقدير الشيخ وحكمته. قيل: يُقدّم في القراءة على الشيخ أهل السُّوق، وقيل: الفقهاء والعلماء وأهل الفضل، وقيل: يُقدّم في الإقراء الأسبق حضوراً عند الشيخ، ومن أشهر من كان يُقدّم أهل السُّوق أبو عبد الرحمن السُّلمي ⁹⁶⁹⁷، وعاصم ابن أبي النجود الكوفي. ^{98 99}

قال أبو عمرو الداني: «ومما يجب على الأستاذ إذا جلس إليه أصحابه، واجتمعوا للقراءة عليه؛ أن يُقدّم أهل السُّوق لينتثروا في طلب معاشهم، وما يقومون به على من يلزمهم القيام بهم، فقد كان أبو عبد الرحمن

السُّلَمي، وعاصم ابن أبي النجود فيما رويناُ عنهما يقدمانهم ويبتدئان بالأخذ عليهم¹⁰⁰»

وأما تقديم الفقهاء والعلماء وأهل الفضل على غيرهم في القراءة على الشيخ فقد كان هذا عمل حمزة بن حبيب الزيات.

روى أبو بكر بن مهران¹⁰¹ في «المبسوط» بسنده قال: «أخبرني عبد الله بن صالح العجلي وقرأت عليه القرآن، فقلت: أرويها عنك عن حمزة؟ قال: نعم، وقال: ختمت على حمزة ختمةً، وبلغت من الثانية إلى ثلاثين من المائدة، قال: وكان يقرأ على حمزة قبلنا الثوري، وإسرائيل، وحماد، والأحوص، حتى عدَّ عدَّةً من الفقهاء، وكان يأخذ عليهم خمسين¹⁰²»

وروى أبو عمرو الداني بسنده عن عبد الله بن صالح¹⁰³ قال: «كان حمزة يُطرح له الشيءُ يُقعدُ عليه، وكان أول من يبتدئُ عليه يقرأ سفيان الثوري، ومندل بن علي العنزي، وأبو الأحوص، ووكيع، فيقرؤون عليه خمسين آية، خمسين آية، ثم من بعدهم: سليم بن عيسى، والكسائي¹⁰⁴، وأصحابهما، ثلاثين آية، ثلاثين آية، وكنت أنا واليشكري، وأصحابنا نقرأ من بعدهم عشر آيات، عشر آيات.¹⁰⁵»

وقيل: البدء في القراءة على الشيخ للأسبق حضوراً، فيبدأ الأول فالأول، وهو مذهب نافع¹⁰⁶، وابن كثير والكسائي، والإمام الشاطبي.¹⁰⁷

روى أبو عمرو الداني بسنده أن ورشاً: «¹⁰⁸أنه لما قدم على نافع للقراءة قال له: أبت في المسجد؟ قال: نعم، واجتمع إليه أصحابنا، قالوا له: أبت في المسجد؟ قال: نعم، قال: أنت أولى بالقراءة.¹⁰⁹»

قلت: يُقدّم المقرئ ما شاء من طلابه، يعود ذلك كله إلى تقديره لحالهم فإذا ما قدّم أهل السوق، أو الأفضل، أو الأسبق فله في ذلك قدوةٌ وسنةٌ. ويرى بعض أهل العلم تقديم صاحب النوبة على غيره. وكل ذلك عائد كما تقدم إلى تقدير الشيخ وفراسته وحكمته في تقدير الأمور.

الضابط الرابع: الحذر من إقراء المقرئ لعدة أشخاص في وقتٍ واحدٍ الأصلُ في الإقراء أن يكون كل واحد على حدة، وذلك أكثر ضبطاً وإتقاناً. ولم يُعرف عن أحد من السلف يرحمهم الله تعالى - فيما أعلم -، أنه كان يقرئ أكثر من قارئٍ في وقتٍ واحدٍ، إلا ما جاء عن الإمام السَّخاوي يرحمهُ الله تعالى.

قال ابنُ خَلَّكان في ترجمة الإمام السَّخاوي: «ورأيتُهُ بدمشق والناسُ يزدحمون عليه في الجامع لأجل القراءة، ولا تصحُّ لواحد منهم نوبة إلا بعد زمان، ورأيتُهُ مراراً يركبُ بهيمةً وهو يصعد إلى جبل الصالحيين، وحوله اثنان أو ثلاثة، وكُلُّ واحد يقرأ ميعاده في موضع الآخر، والكلُّ في دُفعةٍ واحدةٍ وهو يرُدُّ على الجميع، ولم يزل مواظباً على وظيفته إلى أن تُوفي بدمشق. ¹¹⁰»

وقال الإمامُ الذهبيُّ في «السَّير» في ترجمة الإمام السَّخاوي: «وكان يترخَّص في إقراء اثنين فأكثر، كُلاً واحداً في سورةٍ، وفي هذا خلافُ السُّنة؛ لأننا أمرنا بالإنصات إلى قارئٍ لنفهم ونعقل ونتدبر. ¹¹¹» قلت: إقراء المقرئ لعدة أشخاص في وقتٍ واحدٍ ومن مواضع مختلفة من كتاب الله تعالى، فيه عدةٌ محاذير شرعية:

أولاً: أنه مخالفةٌ لفعل النبي وصحابته الكرام رضوان الله عليهم، فلم يأت عنهم فيما أعلم أنهم أقرؤوا بهذه الطريقة، أو أجازوها، بل جاء عنهم إقراء كل واحدٍ على حدة.

قال أبو عمرو الداني: «فإذا ابتداء بالأخذ عليهم أقرأهم واحداً واحداً، فبذلك جاءت السنة عن رسول الله حين استقرأ عمر بن الخطاب، وهشام ابن حكيم رضي الله عنهما، فأخذ على كل واحد منهما قراءته على الانفراد. ¹¹²»

ثانياً: إن قرأ القارئ بهذه الطريقة لم يسمع منه الشيخُ جميع القرآن الكريم بحروفه وكلماته، فضلاً عن صحة المخارج والصفات وتطبيق الأحكام التجويدية، وغيرها من أمور القراءة.

ثالثاً: التشويش الحاصل بكثرة الأصوات: واختلاطها، مما يؤدي بلا شك إلى عدم التدبّر والإنصات.

رابعاً: أن مَنْ فعل هذا من أهل العلم والفضل فهو اجتهاد منهم يرحمهم الله تعالى، وهو فضل من الله تعالى يؤتية من يشاء والله ذو الفضل العظيم، إلا أنه نادر الوجود، والنادر لا حكم له.

يقول الإمام الذهبيُّ في فعل السّخاوي ما نصّه: «قلتُ: ما علمتُ أحداً من المُقرئين ترخّص في إقراء اثنين فصاعداً، إلا الشيخ علم الدّين، وفي النّفس من صحة تحمّل الرواية على هذا الفعل شيء، فإن الله تعالى ما جعل لرجل من قلبين في جوفه، ولا ريب أن هذا العمل خلاف السّنة، لأن الله تعالى يقول: (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) (سورة الأعراف، الآية: 204)، فإذا كان هذا يتلو في سورة، وهذا في سورة، وهذا في سورة في آنٍ واحد، ففيه جملةٌ مفسدة:

أحدها: زوال بهجة القرآن عند السّامعين.

وثانيها: أن كل واحد يُشوّش على الآخر مع كونه مأموراً بالإنصات. وثالثها: أن القارئ منهم لا يجوز له أن يقول: قرأتُ على الشيخ علم الدّين وهو يسمعُ ويعي ما تلوّثه، كما لا يسوغُ للشيخ أن يقول لكل فردٍ منهم: قرأ عليّ فلان القرآن جميعه، وأنا مُنصت لقراءته، فما هذا في قوة البشر، بل هذا مقام الربوبية، كما قالت أمُّ المؤمنين عائشةُ: «سبحان مَنْ وسع سمعه كلّ شيء»¹¹³ «وإنما يصحُّ التحمُّلُ إجازةً للشيخ للتلميذ، ولكن تصيرُ الروايةُ بالقراءة إجازةً لا سماعاً من كل وجه.»¹¹⁴ وبهذا الضابط تمّ الحديث عن هذا الفصل، والله الحمد والمنّة.

الخاتمة

إنَّ عدم وجود مصادر مُستقلَّة ورئيِّسة في هذا الموضوع، جعلني أقوم باستقراء جملة من مصنفات القراءات القرآنية وأصولها وشروحيها، وكذا المُصنَّفات التجويدية ومنظوماتها وشروحيها.

ولعلَّ ما جُمع كافٍ في إعطاء صورةٍ شبه واضحة في إقراء القرآن الكريم شروطه وضوابطه.

أبرز النتائج:

• إن المقرئ له شروطه المتعلقة به، وهي: الإسلام والعقل والبلوغ والوثوق والأمانة والضبط، والخُلُو من أسباب الفسق ومُسقطات المروءة.
• إن الإقراء له شروطه وضوابطه المهمة التي يحتاج إليها كل مُتصدِّر للقرآن الكريم، وهي:

الإخلاص لله تعالى، والتلقي والمشافهة من أفواه المشايخ المُتقنين، والفقهِ في الدِّين، ومعرفة المقرئ للغة العربية، ومعرفة المقرئ لرسم المصحف وضبطه، ومعرفة المقرئ لعلم الوقف والابتداء والعدِّ، وحفظ المقرئ لكتابٍ شاملٍ لما يُقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً.

وضوابطه وهي:

عدد الآيات المعتبرة في حال الإقراء، والتدرُّج في التلقِّي، والأحق بالتقدم في القراءة، والحذر من إقراء المقرئ لعدة أشخاص في وقت واحد.
• إنه بعد الوقوف على تلك الشروط والضوابط يتبيَّن وبجلاء ضعف بعض مُتصدري الإقراء نظراً لإخلالهم بتلك الشروط والضوابط أو بعضها

• إن التلقِّي والمشافهة من أفواه المُقرئين الضابطين هو السبيل الأُوحد والأكمل لتعلُّم القرآن الكريم وتعليمه.

التوصيات

- تفعيل دور معلمي ومقرئي القرآن الكريم في المساجد والكلليات والمدارس والمعاهد وغيرهما من دُور العلم.
 - التثقيف المستمر لمتصدري الإقراء وذلك بعقد الندوات والدورات التدريبية الخاصة بعلم الإقراء.
 - حثُّ مُتصدّري الإقراء على مراجعة المعلومات الخاصة بهذا العلم وكثرة العرض والسماع على المشايخ والقراء المتقنين.
- وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فهرس المصادر والمراجع

- 1- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: العلامة أحمد بن محمد البناء، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب، بيروت، ط (1) سنة 1407هـ.
- 2- أحاسن الأخبار في محاسن السبعة الأخيار: عبد الوهاب بن وهبان الحنفي، تحقيق: د. أحمد بن فارس السّلوم، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط (1) سنة 1425هـ.
- 3- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة (1) سنة 1408هـ.
- 4- أخلاق أهل القرآن: الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: محمد عمرو عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (2) سنة 1407هـ.
- 5- الأرجوزة المُنبّهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات: تحقيق وتعليق: محمد بن مجقان الجزائري،

دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، ط (1) سنة 1420هـ.
6-أسباب النزول، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، تخريج وتحقيق:
عصام الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط (2) سنة 1412هـ.
7-الأعلام:خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط (5)، بيروت، سنة
1980م.

8-إنباء الغمر بأبناء العمر: الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق
حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ، سنة 1972م.
9-إيقاظ الأعلام بوجوب اتباع رسم المصحف الإمام: محمد حبيب الله
الشنقيطي، مكتبة المعرفة، سوريا، حمص، ط (2)، سنة 1392هـ.
10-الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: للإمام الحافظ أبي الفداء
إسماعيل بن كثير، تأليف: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط (1)، سنة 1403هـ.

11-البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع: محمد بن علي الشوكاني،
مطبعة السنة السادة، القاهرة.
12-بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء وإيضاح الأدوات التي بُني
عليها الإقراء: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء، تحقيق: د .
غانم قدوري الحمد، مجلة معهد المخطوطات العربية، الكويت، جمادي
الأولى سنة 1407هـ.

13-التحديد في الإتقان والتجويد: الإمام أبو عمرو عثمان بن سعيد الدّاني،
دراسة وتحقيق: د. غانم قدوري الحمد، دار عمّار، الأردن، ط (1) سنة
1421هـ.

14-تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:جلال الدين السيوطي،
تحقيق ومراجعة: عبدالوهاب عبد اللطيف، دار الفكر سنة 1386هـ.
15-التذكرة في القراءات: أبو الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون،
تحقيق: د. عبد الفتاح بحيري إبراهيم، الزهراء للإعلام العربي، ط (2)
سنة 1411هـ.

16-تصحيفات المحدثين: أبو أحمد الحسن بن عبد الله العسكري، دراسة

وتحقيق: د. محمود أحمد ميرة ، المطبعة العربية الحديثة ، القاهرة ، ط
1) (سنة 1402هـ.)

17- تقييد وقف القرآن الكريم: محمد بن أبي جمعة الهبطي، دراسة
وتحقيق: د. حسن بن أحمد وكاك، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء،
ط (1) سنة 1413هـ.

18- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الإمام أبو جعفر محمد بن جرير
الطبري، تحقيق: د. عبدالله التركي، بالتعاون مع مركز البحوث
والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، القاهرة، ط (1) سنة 1422هـ.
19- الجامع الصحيح: وهو سنن الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى ابن
سورة، تحقيق وتعليق: إبراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي
الحلبي، مصر، ط (2) (سنة 1395هـ.)

20- جمال القراء وكمال الإقراء: علم الدين السخاوي، تحقيق: د. علي
حسين البواب، مكتبة التراث، مكة المكرمة، ط (1) سنة 1408هـ.
21- الجعبري ومنهجه في كنز المعاني في شرح حرز الأمانى ووجه
التهانى مع تحقيق نموذج من الكنز، دراسة الأستاذ أحمد اليزيدي،
مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، 1419هـ.
22- جُهدُ المُقل: محمد بن أبي بكر المرعشي، المُلقَّب بساجقلى زاده،
دراسة وتحقيق: د. سالم قدوري الحمد، دار عمّار، الأردن، ط (1) سنة
1422هـ.

23- حرز الأمانى ووجه التهانى في القراءات السَّبْع: القاسم بن فيرّه
الشاطبي، تصحيح وضبط ومراجعة الشيخ علي الضباع، مطبعة مصطفى
البابي الحلبي مصر، سنة 1355هـ.
24- الدرّة المُضيّة: الإمام محمد بن الجزري، ضبطه وصحّهُ وراجعه،
محمد تميم الزُّعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة المنورة، ط (1) سنة
1414هـ.

25- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الإمام الحافظ ابن حجر
العسقلاني، تحقيق: جادالحق، دار الكتب الحديثة، مصر سنة 1966م.
26- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المُشرّفة: محمد بن

جعفر الكتّاني، اعتنى به: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي الكتّاني، دار
البشائر الإسلامية، بيروت، ط (4) سنة 1406هـ.
27- الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة: مكّي بن أبي طالب
القيسي، تحقيق: د. أحمد حسن فرحات، دار عمّار، الأردن، ط (3) سنة
1407هـ.

28- السبعة في القراءات: الإمام أبو بكر بن مُجاهد، تحقيق: د. شوقي
ضـيف، دار المعـارف، القـاهرة، ط (3).
29- سراج القارئ المبتدئ وتذكار المقرئ المنتهي: أبو القاسم علي بن
عثمان بن الحسن بن القاصح، ط: مصطفى البابي الحلبي، مصر سنة
1330هـ.

30- سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المُبين: علي بن محمد
الضبّاع، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث، ط (1) سنة 1420هـ.
31- سنن ابن ماجه، الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني،
تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية السعودية،
الرياض، ط (2) سنة 1404هـ.

32- سنن أبي داود: الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث
السجستاني، إعداد وتعليق: عزّت عبّيد الدعّاس، وعادل السيّد، دار الحديث
للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط (1) سنة 1393هـ.

33- سير أعلام النبلاء: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان
الذهبي، تحقيق وتخريج: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة،
بيروت، ط (7).

34- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد
الحنبلي، المعروف، بابن العماد، نشر دار المسيرة، ط (2) سنة 1399هـ.

35- شرح قصيدة أبي مزاحم الخاقاني التي قالها في القراء وحُسن الأداء:
الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الدّاني، دراسة وتحقيق الأستاذ:
غازي ابن بنيدر الحربي، رسالة ماجستير، إشراف: د. محمد ولد سيدي
الشـنقيطي، جامعـة أم القـرى، سنة 1418هـ.

36- صحيح الجامع الصغير وزيادته، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني،

- المكتب الإسلامي، بيروت، ط (3) سنة 1408هـ.
- 37- صحيح سنن ابن ماجه، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير شاويش، مكتب التربية العربي لدول الخليج، المكتب الإسلامي، بيروت، ط (3) سنة 1408هـ.
- 38- صحيح البخاري: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض سنة 1419هـ.
- 39- صحيح سنن أبي داود: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، اختصار وتعليق وفهرسة: زهير شاويش، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط (1) سنة 1409هـ، توزيع المكتب الإسلامي، بيروت.
- 40- صحيح مسلم: الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض سنة 1419هـ.
- 41- الضوابط والإشارات لأجزاء علم القراءات: إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: د. محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط (1) سنة 1416هـ.
- 42- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، القاهرة، عنيت بنشره مكتبة القدسي سنة 1355هـ.
- 43- طبقات الحُفَّاظ: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق علي محمد عُمر، ط (1)، مكتبة وهبة، القاهرة سنة 1395هـ.
- 44- طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، طبع ونشر: دار إحياء الكتـب العلمية.
- 45- طبقات المُفسِّرين: أحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزبي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط (1) سنة 1417هـ.
- 46- طبقاتُ المُفسِّرين: جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (1) سنة 1403هـ.
- 47- غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار: أبو العلاء الحسن بن أحمد الهمداني العطار، دراسة وتحقيق: د. أشرف محمد فؤاد طلعت،

طبعة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، بجدّة، ط (1) سنة 1414هـ.
48- غاية النهاية في طبقات القراء: شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد
بن الجزري، عني بنشره: ج. برجستراسر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط
(3) سنة 1402هـ.

49- غيث النفع في القراءات السبع على حاشية سراج القارئ: علي بن
محمد الصفاقسي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأخويه، مصر، سنة
1330هـ، ط (3) سنة 1373هـ.

50- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، الإمام الحافظ ابن حجر
العسقلاني، تصحيح وتحقيق الشيخ: عبد العزيز بن باز، دار المعرفة،
بيروت سنة

1390هـ

51- فهرس تصانيف الإمام أبي عمرو الداني: تصنيف الإمام أبي عمرو
الداني، تحقيق: د. غانم قدوري الحمد، منشورات مركز المخطوطات
والتراث والوثائق، الكويت، ط (1) سنة 1410هـ.
52- القراءات وكبار القراء في دمشق من القرن الأول الهجري حتى
العصر الحاضر: د. محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، ط (1) سنة
1414هـ.

53- قصيدتان في تجويد القرآن: أبو مزاحم الخاقاني وعلم الدين السّخاوي،
تحقيق وشرح: د. عبدالعزيز بن عبدالفتاح القارئ، دار مصر للطباعة، ط
(1) سنة 1402هـ.

54- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: حاجي خليفة، دار إحياء
التراث العربي، بيروت.

55- لطائف الإشارات لفنون القراءات: الإمام شهاب الدين القسطلاني،
تحقيق وتعليق الشيخ: عامر عثمان، ود. عبد الصبور شاهين، المجلس
الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، القاهرة، ط (1) سنة 1392هـ.

56- المبسوط في القراءات العشر: أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران
الأصبهاني، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، مطبوعات مجمع اللغة العربية،
دمشق

- 57-مختصر التبيين لهجاء التنزيل: الإمام أبو داود سليمان بن نجّاح، دراسة وتحقيق: د. أحمد بن أحمد بن معمر شرشال، طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط (1) سنة 1421هـ.
- 58-المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز: شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل، المعروف بأبي شامة المقدسي، تحقيق: د. طيار آلتي قولاج، وقف الديانة التركي، أنقرة، ط (2) سنة 1406هـ.
- 59-المُستدرك على الصحيحين: الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، أشرف على طبعه: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت.
- 60-المسند، الإمام أحمد بن حنبل، عناية الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط (5) سنة 1405هـ.
- 61-معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت سنة 1957هـ.
- 62-معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. طيار آلتي قولاج، مركز البحوث الإسلامية، إستانبول، تركيا، ط (1) سنة 1416هـ.
- 63-مُنجد المُقرئين ومُرشد الطالبين: الإمام المُحقق محمد بن الجزري، اعتنى به علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط (1) سنة 1419هـ.
- 64-النشر في القراءات العشر: الإمام محمد بن الجزري تصحيح ومراجعة الشيخ: علي بن محمد الضبّاع، مطبعة مصطفى محمد، مصر.
- 65-هجاء مصاحف الأمصار: أبو العباس أحمد بن عمّار المهدي، تحقيق: محيي الدين عبدالرحمن رمضان، مجموعة الرسائل الكمالية رقم (1) في المصاحف والقرآن والتفسير، الكتاب الثالث، الناشر مكتبة المعارف، محمد سعيد حسن الكمال، الطائف سنة 1407هـ.
- 66-هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المُصنِّفين: إسماعيل باشا البغدادي، إستانبول سنة 1955م.
- 67-وفيات الأعيان وأنبياء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن

